

الدر المختار

وطهرهما محمد آخرا للبلوى وبه قال مالك .
(ولو أصابه من) نجاسة (غليظة و) نجاسة (خفيفة جعلت الخفيفة تبعا للغليظة)
احتياطا كما في الظهيرية ثم متى أطلقوا النجاسة فظاهره التغليظ .
(وعفي دون ربع) جميع بدن و (ثوب) ولو كبيرا هو المختار ذكره الحلبي ورجحه في
النهر على التقدير